ما حكي ان ابراهيم بن ادهم رضي الله عنه وافق مجلسا
في البرية واذا فيه عالم جالس على سرير ينتفخ بالخيلا
والتكبر فلما فرح تعوذ ابراهيم وقرا تبارك الذي بيده
الملك وهو على كل شي قدير الذي خلق السموات فقال الفقيه
اخطات يا جاهل اسالني فقرا الذي خلق الفردوس والابحار
وكانت دابة الفقيه على باب المسجد فقال اخطات
فقال الذي خلق القصر فقال اخطات فقال
علمني كيف هو قال قل الذي خلق الموت والحياة فقال
ابراهيم اذا علمت انك خلقت للموت فما هذه الخيلا
والتكبر فقال رميت سهما معترضا ونفذ
سهام الغرض فنزل من السرير وتاب واناب الى الله تعالى
وصحب مع ابراهيم سياحا وترك داره وماله لاهله حتى
مات رحمة الله عليهما اللهم وفقنا اجمعين والحمد لله رب العالمين

المجلس الثاني والثلاثون في الحديث الثاني والثلاثين

عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر
ولا ضرار حديث حسن رواه ابن ماجة والدارقطني وغيرهما
مسندا ورواه مالك في الموطا عن عمرو بن يحيى عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا فاسقط ابا سعيد
وله طرق يقوي بعضها بعضا اعلموا اخواني وفقني الله
واياكم لطاعته ان هذا الحديث حديث عظيم فقوله
صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار بكسر اوله من ضره وضاره
بمعنى وهو خلاف النفع كذا قاله الجوهري فالجمع بينهما للتاكيد

والمشهور

والمشهور ان بينهما فرقا فقيل الاول الحاق مفسدة بالغير
مطلقا والثاني الحاق مفسدة بالغير على وجه المقابلة اي
كل منهما بقصد ضرر صاحبه من غير جهة الاعتدا
بالمثل والانتصار بالحق وقال ابن حبيب الضرر
عند اهل العربية الاسم والضرار الفعل فمعنى الاول
لا تدخل على اخيك ضررا لم يدخله على نفسه ومعنى الثاني
لا يضار احد باحد وقيل الضرر ان يدخل على غيره
ضررا بما لا ينتفع هو به والضرار ان يدخل على غيره
ضررا بما لا منفعة له به كمن منع شيئا لا يضره ويتضرر
به الممنوع ورجح هذا طائفة منهم ابن عبد البر وابن الصلاح
وقيل الاول ما لك فيه منفعة وعلى جارك مضرة
والثاني ما لا منفعة فيه لك وعلى جارك فيه مضرة وهو مجرد
تحكم بلا دليل وان قال غير واحد ان هذا وجه حسن
المعنى في الحديث وفي رواية ولا اضرار من اضر به
اضرارا اذا الحق به ضررا قال ابن الصلاح هي
على الالسنة كثير من الفقها والمحدثين ولا صحة لها ولهذا
انكرها اخرون وخبر لا محذوف اي في ديننا او في
شريعتنا وظاهر الحديث تحريم سائر انواع الضرر
الا لدليل لان النكرة في سياق النفي تعم وفي الحديث
بعثت بالحنيفية السمحة السهلة وقد صح حرم الله من
المومن دمه وماله وعرضه وان لا يظن به الا خيرا وصح
ايضا ان دماكم واموالكم واعراضكم حرام عليكم تكملة
في ذكر ما ورد في شدة عذاب من يوذي المومنين روي

مثل تضارا

Copyright © King Saud University